

كراسه الشروط والمواصفات

المناقصة العامة رقم () للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦
لتوريد الإحتياجات السنوية لمبنى الأبحاث بالمركز
من الإنتاج المحلي للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

موعد فتح المظاريف الفنية يوم () الموافق / ٢٠٢٥
في تمام الساعة الثانية عشر ظهرا

مدير المركز / د. محمد عبد الحليم

مدير المناقصات / د. محمد عبد الحليم

مدير المبيعات / د. محمد عبد الحليم

د. محمد عبد الحليم

سعر الكراسه شامله الضرائب
٢٩٩ (فقط مائتان وتسعه وتسعون جنيها لاغير) لجميع الشركات سواء

الكبرى والصغرى والمتناهيه الصغر

عبد الحليم

بيانات مقدم العطاء

- ١- اسم مقدم العطاء :
- ٢- عنوان مقدم العطاء :
- ٣- تليفونات مقدم العطاء :
- ٤- فاكسات مقدم العطاء :
- ٥- البريد الالكتروني لمقدم العطاء:
- ٦- اسم مدير الشركة :
- ٧- موبايل مدير الشركة :
- ٨- رقم حساب الشركة بالبنك:
- ٩- اسم البنك وفرعة : ١

٢

الجدول الزمني المقترح للبت في

المناقصة العامة رقم () للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

لتوريد الإحتياجات السنوية لمبنى الأبحاث بالمركز

من الإنتاج المحلي للعام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦

م	البيان
١	الإنتهاء من التقرير الفني خلال ٤٠ يوم من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
٢	إعلان التقرير الفني في اليوم التالي لإعتماد السلطة المختصة (قرار لجنة البت) .
٣	جلسة فتح المظاريف المالية والمناقصة المالية خلال ١٢ يوم من إعتماد السلطة المختصة لمحضر لجنة البت .
٤	إعداد تقرير فني مالي اذا لزم الأمر من اليوم التالي لجلسة المناقصة المالية ولمدة ثلاثة ايام .
٥	إجتماع لجنة البت بعد إنتهاء اللجنة الفنية المالية من إعداد تقريرها للتوجيه بترسية العملية على المورد - الموردين .
٦	صدور أوامر التوريد للعملية من اليوم التالي لإعتماد السلطة المختصة .
٧	يتم إنتهاء العملية بالنسبة للموردين بإنتهاء توريد الكميات التي رست عليها وطبقاً للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية المعمول بها .

تعقد جميع الجلسات في تمام الساعه الثانيه عشر ظهرا بمقر المكتبة بالمركز
(شارع الجمهورية - مركز امراض الكلى والمسالك البولية - جامعة المنصورة)

(Handwritten signatures and notes in blue ink, including names like 'محمد' and 'أحمد' and dates like '٢٠٢٥/٢٠٢٦')

١- محتويات كراسه الشروط والمواصفات الفنية :

- الشروط العامه
- ملاحق المواصفات الفنية.
- جدول الشكاوى .
- الجدول الزمني لتنفيذ العملية
- نموذج عقد التوريد

٢- القوانين واللوائح المنظمه للمناقصة :

تخضع هذه المناقصة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامه الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ واللائحة التنفيذية المعمول بها التي أجريت علي كل منهما بالاضافه الي احكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصريه في العقود الحكوميه التنفيذيه ويمكن تحميل صوره استرشاديه من القانونين المشار اليه بدون مقابل ودون أدني مسؤوليه علي الهيئه من خلال بوابه المشتريات الحكوميه (www.erenders.gov.eg) كما يسري بشأن التعاقد كافه القوانين واللوائح والقرارات والأعراف ذات الصله بموضوع (المناقصه /الممارسه) فيما لم يرد بشأنه نص في العقد - يجوز لأصحاب الشركات المتقدمه ان يحضروا جلسه فتح المظاريف الفنيه والماليه - كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركه بموجب تفويض من الشركه الدال على ذلك وان يكون له كافه الصلاحيات والتوقيع نيابة عن الشركه.

٣- الأخلاقيات ومكافحه الاحتيال والفساد :

علي الشركات المتنافسه الالتزام بأعلي المعايير الأخلاقيه أثناء اجراءات المناقصة والتعاقد والتنفيذ واتباعا لذلك يحق للهيئه او الجهه المتعاقده أن تحرم الشركه من الاشتراك أو الاستمرار في المناقصة أو التعاقد أو الاستمرار في تنفيذ التعاقد وكذلك شطبها من سجلات الموردين بالجهات الحكوميه وفقا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامه ولائحته التنفيذية اذا ماثبت ان الشركه المشاركه قد تورطت بصوره مباشره او عن طريق وكيل او وسيط في ممارسات فساد او احتيال او تواطؤ او اكراه أو في ممارسات معرقله أثناء المنافسه للحصول علي العقد محل المناقصة أو اذا قامت بذاتها أو بالوساطه بإعطاء أي شيء ذي قيمه هديه سلفه أو مكافاه أو وعد بها لأي موظف أو موظفي الحكومه لاي شخص اخر له علاقه مباشره أو غير مباشره بهذه المناقصة للتأثير علي الاجراءات لصالحها .

وعلي الجانب الآخر يجب علي الشركات المتنافسه ابلاغ الجهات المختصة فورا عن :

- أي تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهه من الجهات ذات الصله بتنفيذ هذه المناقصة من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في اجراءات المناقصة نظير الحصول علي مزايا ماليه أو أيه مزايا أخرى .

- أي ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحه شخصيه أو هدف غير مشروع ويشمل ذلك التأثير في الاجراءات بصوره غير مشروعه يتعلق بهذه المناقصة يهدف الي اضعاف او اضرار أو تهديد أي من الأطراف بصوره مباشره أو غير مباشره للتأثير علي سير اجراءات التحقيقات او تغطيتها او تزويرها أو تغييرها أو اخفائها أو الادلاء بمعلومات مضلله أو كاذبه لجهات التحقيق لعرقله سير أي تحقيق بشأن ايه شكاوي أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو كراه أو تواطؤ أو تهديد اي طرف أو ايدائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق .

٤- الشطب من سجلات الموردين :

إذا ثبت ان الشركه المتنافسه / المتعاقد قد استعملت بنفسها او بواسطه غيرها الغش والتلاعب في تعاملها مع الجئه أو في حصولها علي العقد أو اساءت استخدام أي بند من بنود كراسه الشروط أونص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ واللائحه التنفيذية المعمول بها فإنه سيتم اتخاذ الاجراءات القانونيه لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكوميه .

٥- لغة تقديم العطاء :

اللغه العربيه هي اللغه المعتمده في كراسه الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصله بموضوع الطرح والتعاقد، وفي حاله تقديم مستند بأي لغه أخرى يتم ترجمته الي اللغه العربيه عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حاله الاختلاف أو الالتباس في المضمون

٦- توقيات تسليم العطاء :

تسلم العطاءات في مطروفين مغلقين أحدهما فني والاخر مالي باسم السيد أ.د/ مدير المركز، ساريه لمدته ثلاثه شهور من جلسته فتح المظاريف الفنيه بإدارة المشتريات بمقر مركز أمراض الكلى والمسالك البولية - جامعة المنصورة (المركز الرئيسي) بشارع الجمهوريه قبل الساعه الثانيه عشرة ظهرا من اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنيه ولن يعتد بأي عطاء يرد بعد هذا الموعد ولا يلتفت الي أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه اذا قدم بعد فتح المظاريف الفنيه .

يجوز للجهة الإدارية إذا آرتأت الضرورة أن تقوم بتأجيل موعد فتح المظاريف الفنيه بحسب الأحوال بعد موافقة السلطة المختصة والإعلان على بوابة التعاقدات أو توجيه دعوات

٧- العروض البديله وتجزئه التوريد :

للشركه المتقدمه الحق في تقديم عرض واحد وعرض مرادف واحد متضمن أكثر من طراز شريطه ان يشمل اي عرض يتم تقديمه كافه التفاصيل التي تمكن من دراسته ويحق للمركز تجزئه الأصناف محل المناقصة بين أكثر من شركه، في حاله التساوى في السعر إذا كان ذلك

في صالح العمل يحق للمركز تجزئة الصنف الواحد بين أكثر من شركة ويحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير فى إتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء .

٨- الغاء المناقصة وتعديل الشروط والمواصفات :

يحق للمركز الغاء المناقصة قبل البت فيها اذا استغني عنها أو اذا اقتضت المصلحة العامه ذلك ويحق للمركز اصدار اضافات أو حذف أو تعديل لمضمون اي بند أو مستند من مستندات المناقصة بموجب خطاب أو اخطار رسمي الي جميع الشركات المتنافسه التي قامت بشراء كراسه الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنيه بوقت كاف علي ان تعتبر أي اضافه أو حذف أو تعديل تم اخطار الشركات المتنافسه بها جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزما في أي مرحله من مراحلها

٩- مدة سريان العطاءات :

مدة سريان العطاءات لاتقل عن ثلاثة اشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنيه وللمركز الحق في طلب مده سريان العطاءات اذا ما اقتضت الضرورة ذلك وعلى صاحب العطاء عدم شطب أى بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنيه أو إجراء تعديل مهما كان نوعه بعد تسليم العطاء ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه وإذا رغب فى إبداء أية ملاحظات فنية فيثبتها فى كتاب مستقل ويسلمها لإدارة التعاقدات قبل موعد فتح المظاريف الفنيه ذلك ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفه مقدم العطاء بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفه المركز وحتى نهايه مدة سريان العطاء ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أیه شروط فنيه أو ماليه بعد تقديم العطاء أو بعد جلوسه فتح المظاريف الفنيه

١٠- التوريد ومدة التعاقد :

- أ- التوريد مخازن المركز على دفعات شهرية متساوية، الدفعه الأولى خلال أسبوع من تاريخ اليوم التالى لإستلام أمر التوريد ويتم توريد الدفعات التالیه خلال أسبوع من تاريخ إبلاغ المورد بحاجة المركز سواء بالفاكس أو بالتليفون أو بالبريد أو بإحدى الطرق الإلكترونية .
- ب - تتعهد الشركة الراسي عليها المناقصة بالتوريد في المواعيد المحدده وطبقا للأسعار والشروط والمواصفات المتعاقد عليها والموضحة بينود العقد .
- ج- ينتهى أمر التوريد بإنهاء توريد جميع مشمول أمر التوريد + نسبة الإستكمال القانونية ١٥% من كميات التوريد حتى لو تجاوزت المدة لسنة ماليه أخرى .

١١- سحب العطاء :

إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقا للمركز دون حاجة الي اذار او الالتجاء الي القضاء واتخاذ ايه اجراءات او إقامه الدليل علي حصول ضرر، أو إستيدائه من أى مبالغ مستحقة أو تستحق لديها، أو لدى أى جهة إداريه أخرى .

١٢- التأمين المؤقت والنهائي :

أ- التأمين المؤقت

يجب ان يكون العطاء مصحوبا بالتأمين المؤقت بمبلغ وقدرة (جنيها مصريا) نقدا أو بإحدى الصور التي نص عليها القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذيه، إما بموجب خطاب ضمان مؤقت غير مشروط ومعزز على بنك معتمد سارى المفعول لمدة لا تقل عن اربع شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية)أو بالخصم من مستحقاته لدى المركز .

ب- التأمين النهائي :

- علي الشركه الراسي عليها المناقصة ان تتقدم بالتأمين النهائي خلال عشره ايام ابتداء من اليوم التالي لاطارها بكتاب موصي عليه بعلم الوصول أو بالفاكس بمايساوي ٥% من قيمه كل امرتوريد مع مراعاة احكام المادة (١٠) من قانون ١٨٢ لعام ٢٠١٨م لتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

- يتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي طوال مدة التوريد المتعاقد عليها واذا لم تقم الشركه الراسي عليها المناقصة بأداء التأمين النهائي في المهله المحددة، جاز للمركز بموجب اخطار كتابي موصي عليه بعلم الوصول بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، أو بالفاكس ودون حاجة لاتخاذ اي اجراء إلغاء العقد كما يحق للمركز تنفيذ العقد بواسطه أحد مقدمي العطاءات التاليه والمقبوله فنيا لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق المركز كما يكون لها أن تخصم قيمه كل خسارة تلحق بها من أيه مبالغ مستحقه أو تستحق لديه للشركه صاحبه العطاء المقبول وفي حاله عدم كفايتها تلجأ الي خصمها من مستحقات الشركه لدي آيه جهه اداريه اخري ، وذلك مع عدم الإخلال بحق المركز بالرجوع عليه قضائيا بما لم يتم التمكن من إستيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

١٣- السريه أثناء اتمام الاجراءات :

بعد فتح العطاءات علانيه اثناء جلسه فتح المظاريف الفنيه لن يتم الكشف عن أي تفاصيل اضافيه للعطاءات او تقييمها او التوصيات بشأن ارساء المناقصة للشركات المتنافسه أو أي اشخاص اخرين غير الموظفين المعينين رسميا بهذه المناقصة الي حين موعد اعلان نتائج البت رسميا طبقا للاجراءات الموضحة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة

رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ واللائحة التنفيذية المعمول بها وطبقا للجدول الزمني المحدد لمراحل المناقصة.

١٤- قيمة العقد :

يتم تحديد قيمة الترسية طبقا للكميات المطلوبة بالمناقصة هذا مع العلم بأن قيمة العقد تخضع للزيادة والنقص تبعا للكميات التي ستخطر بها الشركة خطيا من المركز .

١٥- الفحص والاستلام :

يتم الفحص والاستلام بمقر المركز بمعرفة لجنة فنيه يتم تشكيلها بمعرفة المركز علي ان يتم التوريد خلال ايام ومواعيد العمل الرسمي للمركز

١٦- تقديم الفواتير وطريقه السداد :

يجب علي الشركة التي يتم الترسية عليها ان تقدم وتحصل علي فواتيرها الخاصه بالتوريد ويتم سداد قيمة الفواتير للشركة التي يتم الترسية عليها بعد اتمام اجراءات الفحص النهائي بمعرفة لجنة فنية بالمركز وتصرف مستحقات الشركة بالجنيه المصري وطبقا لفاتورتها السليمه والمطابقه لشروط العقد والمستوفاه للبيانات التاليه :

أ- اسم الشركة وتاريخ اصدار الفاتورة .

ب - تفاصيل وبيانات البنود التي تم استلامها وقبولها بالمركز .

ت - صورته من محضر الفحص والاستلام وقبول البنود .

ث - صورة من أمر التوريد الصادر من المركز الي الشركة .

١٧- الدفع والسداد :

- تدفع القيمة بالعملة المحلية عن طريق امر دفع بقيمة البنود التي يتم توريدها واستلامها بعد فحصها وازافتها مخزنيا حسب امر التوريد الصادر بالترسية ومراجعتة محاسبيا لصالح المورد بعد خصم الضرائب والدمغات الحكومية المقررة وفقا لللائحة المالية .

١٨- التنازل للاخرين :

لايحق للشركة المتعاقد معها ان تتنازل عن العقد أو أي جزء منه أو أي التزام ينشأ عنه .

١٩- التنفيذ وغرامه التأخير :

علي الشركة ان تقوم بتوريد البنود المطلوبة طبقا للشروط المذكوره بأمر التوريد واذ تقاعست أو تأخرت الشركة في التوريد أو وردت علي نحو غير المتفق عليه أو امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشيء عن التعاقد يكون للمركز الحق في مصادرة التأمين النهائي فضلا عن حق المركز في الرجوع علي الشركة بغرامه عن المدة التي تأخرت فيها الشركة عن التوريد ويتم توقيع نسب الغرامه أو يتم رفعها طبقا لما هو وارد بالقانون تنظيم التعاقدات الحكومية

رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولأئحته التنفيذية المعمول بها وتخضع من مستحقات الشركة بالمركز .

٢٠- مسئولية الشركة عن أعمالها :

أ - تكون الشركة مسئولة عن الأضرار التي قد ترتب علي وجود أي عيوب فنيه في البنود التي تم توريدها وتحمل كامل المسئولية عما يحدث من أضرار بسبب هذه العيوب .

ب - وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التي سيتحملها المركز اذا ظهرت أي عيوب فنيه بالبنود الموردة .

٢١- موظفو الشركة المتعاقد:

تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة في تنفيذها للعقد بتعيين أحد موظفيها (متخذي القرار) وذلك للتنسيق معه بشأن تنفيذ العقد بالنسبة لاجراءات عمليات التسليم وتقديم المستندات المتفق عليها.....الخ
كما يجب علي الشركة تغيير هذا الموظف اذا طلب المركز بحسب الأحوال تغييره لأسباب تبديها

٢٢- تقصير جهه التعاقد :

علي المركز أن ينفذ شروط العقد بحسن نيه دون تأخير وطبقا لشروط العقد وأن يقوم بالسداد في الميعاد المحدد وذلك وفقا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولايجوز للشركة أن توقف تنفيذ العقد استنادا الي تأخر المركز في الدفع بسبب أي خطأ ينسب الي الشركة .

٢٣- مخالفه شروط العقد :

يجوز للمركز فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الشركة المتعاقدة اذا أخلت بأي شرط من شروطه ويكون الفسخ أوالتنفيذ علي حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة ويعلن للشركة بالفاكس أو بكتاب موصي عليه بعلم الوصول علي عنوانها المبين بالعقد، وكذلك بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد .

٢٤- كراسه الشروط والمواصفات :

ترفق الشركة المتقدمه النسخه الأصلية من كراسه الشروط والمواصفات موقعه ومختومه بخاتم الشركة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ماورد فيها وتعتبر كراسه الشروط المواصفات جزءا لايتجزأ من العقد الذي سيوقع بين المركز وبين الشركة التي سيسند اليها التوريد ولايعتد بأي تعديل في الكراسه بسبب ماتدونه الشركة المتقدمه من اشتراطات ، ويتم رد ثمن كراسه الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلى اصحاب العطاءات في جميع

حالات الإلغاء، عدا مقدمى العطاءات اللذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات إحتيال أو فساد أو إحتكار .

٢٥- الشكاوي :

في حالة إخلال المركز بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة بالتزاماته أو بمهامه القانونيه يحق للشركه التقدم بشكواها الي الجهة الإدارية بالمركز، وذلك بخصوص أي إجراء من إجراءات التعاقد، وفي ذات الوقت إخطار مكتب شكاوى التعاقدات العمومية بصورة منها فى ذات التوقيت، والتابع مباشره لوزير المالىه الكائن مقره (٣ اث شارع منصور- لاطوغي - القاهره) للنظر والفصل في الشكوي .

- يكون تقديم الشكاوي ممن له مصلحة في ذلك الي مكتب متابعه التعاقدات الحكوميه وفقا للمواعيد التاليه .

- الشكاوي المتعلقة باجراءات الطرح وكراسه الشروط تقدم قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنيه بيومي عمل علي الأقل .

- الشكاوي المتعلقة بالبت الفني تقدم قبل الموعد المحدد لجلسه فتح المظاريف المالىه بيومي عمل علي الأقل

- الشكاوي المتعلقة بالبت المالي تقدم قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل علي الأقل

- الشكاوي المتعلقة بدخول اجراءات التعاقد حيز التنفيذ بعد يوم عمل علي الأكثر من صدور القرار الذي تتضرر منه الشركه الشاكيه .

- ويراعي تقديم صورته من الشكوي المتعلقة بدخول اجراءات التعاقد حيز التنفيذ الي السلطه المختصة بالجهه المتعاقدته المشكو فيها .

٢٦- إنهاء التعاقد :

يحق للمركز إنهاء العقد في حاله صدور القوانين المفعله والمستجده بالحكومه والتي قد يكون لها تأثير مباشر علي التوريد وعلي الشركه وفوراستلامها اخطار الجهه بانهاء العقد وطبقا لما هو مذكور بالاخطار ايقاف كافه أعمال التوريد والارتباطات مع من أسندت اليهم بعض الأعمال أو مع أي جهات أخرى تؤدي أي خدمات لها علاقه مباشره أو غير مباشره بهذا العقد وطبقا لشروط وبنود العقد يتم تسويه مستحقات الشركه بطريقه عاجله وطبقا لجدول الأسعار وفي اطار الكميات الفعلية المنصوص عليها والتي تم توريدها وتم قبولها والوارده بالعقد والتي وردتها ونفذتها الشركه بالفعل قبل تاريخ اخطارها بانهاء العقد .

كما يجوز للمركز إنهاء العقد اذا تسببت الشركه أوأخلت اخلالا أساسيا (رئيسيا) بالعقد ويتضمن الاخلال الرئيسي بالعقد علي سبيل المثال وليس الحصر :

- توقف الشركه عن الالتزام بتنفيذ التعاقد .

- ان تعلن الشركه عن افلاسها أو تعلن عن تصفيه اعمالها لسبب غير اعاده هيكله مؤسسها أو

الاندماج مع آخرين بشرط ان لاتخل بالتزاماتها وطبقا لنصوص وبنود العقد .

- اذا اعتبر المركز ان عدم معالجه مشكله أو اصلاح عيب معين عليها يعتبر اخلايا اساسيا بالعقد وفشلت الشركه في معالجة المشاكل خلال المده الزمنية المنصوص عليها في بنود العقد .
- ان تأخرت الشركه في اداء أو اتهاء الالتزامات طبقا لما هو متفق عليه أو كما هو موضح في بنود العقد .

٢٧- المراسلات :

أ- أثناء اجراءات المناقصة :

تكون جميع المخاطبات والاطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة كتابه باللغه العربيه ويلزم تسليمها لإدارة الشؤون الماليه بالمركز موقعة بالتسليم او ارسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، او بالفاكس علي رقم (٠٥٠٢٢٠٢٧١٧) وبشرط اثبات التسليم .

ب- خلال التعاقد والتنفيذ :

- تكون جميع المخاطبات والاطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه كتابه باللغه العربيه ويلزم تسليمها للمركز في مقره المحدد في العقد مع الحصول علي ايصال موقع بالتسليم أو ارسالها بالبريد المسجل أو بالفاكس الذي يحدده المركز وبشرط اثبات تسليمه .
- وعلية يجب على مقدم العطاء ان يبين العنوان الذي يمكن مراسلته عليه وان يخطر المركز بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بكل تغيير في العنوان قبل ١٥ يوم على الأقل من حدوث التغيير وتعتبر الخطابات التي تسلم في هذا العنوان أو ترسل اليه بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، فانها أعلنت اعلانا صحيحا وملزما ووصلته في حينه ، أو عن طريق رقم الفاكس، أو رقم الواتس اب .
- على مقدم العطاء أن يرفق بعطاءه أرقام الحسابات البنكيه الخاصه بالشركه معتمدة من البنك ومن الشركه وذلك لسداد مستحقاتها من قبل المركز .

٢٨- اعداد وتقديم العطاء :

يجب علي الشركات المتنافسه ان تعد عطاءها متقيده تقيدا تاما بما تقضي به البنود الوارده بكراسه الشروط والمواصفات وملحقاتها ان وجدت وذلك وفقا لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامه رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ واللائحه المعمول بها لتنفيذه وتعديلاتها وكذا أحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصريه في العقود الحكوميه ولأنحته التنفيذيه ولن يلتفت الي العطاء الذي يتم اعداده خلافا لذلك .

يسلم العطاء داخل مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين احدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي ويقدم العرض بصوره ورقيه وعلي ان تكون كافه المستندات المطلوبه موقعه ومختومه من الشركه .

أولا المظروف الفني :

يراعي الا يحتوي المظروف الفني علي ايه اسعار ماليه وسوف يتم استبعاد أي عطاء تضمن في مظروفه الفني أيه اسعار ماليه ويجب ان يكون العطاء مصحوبا بالتأمين المؤقت نقدا أو بإحدى الصور التي نص عليها القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ويقدم باسم مركز امراض الكلى والمسالك البولية - جامعة المنصورة ويكون باحدى الصور الآتية:

- (1) بموجب خطاب ضمان ابتدائي صادر من احد المصارف المحليه والا يقترن بأي قيد او شرط وان يكون ساري لمدته اربعة شهور من تاريخ جلسته فتح المظاريف الفنيه .
- (2) خصما من مستحقات صاحب العطاء التي يقرر المركز صلاحيتها للصرف من عمليات اخري في المركز وفي تاريخ جلسته فتح المظاريف الفنيه

أ- بيانات الشركة الاداريه :

- (1) بيان بالشكل القانوني للشركه مقدمه العطاء والمستندات الداله علي قيامها قانونا .
- (2) شهاده التسجيل لدي مصلحه الضرائب المصريه (القيمه المضافه) .
- (3) البطاقه الضريبيه واخر اقرار ضريبي .
- (4) السجل التجاري .
- (5) سابقه الأعمال مشفوعه بصورة لأوامر التوريد
- (6) صورته من عقد تأسيس الشركه ومن نظامها الأساسي وتعديلاته
- (7) قائمه المركز المالي عن الأعوام الثلاث السابقه معتمده من المحاسب القانوني لها
- (8) اخر اقرار ضريبي للشركه المتقدمه للمارسه ومايفيد سداد الضرائب او تحديد موقفه من سداد الضرائب .
- (9) اقرار باحضار شهاده بما يفيد سداد التأمينات الاجتماعيه عن العمليه بعد الترسية والحصول علي امر التوريد طبقا لنص ماده (٨٩) من اللائحه التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامه
- (10) شهاده التسجيل في منظومه الفاتوره الالكترونيه .

ب - اثبات الكفاءه الاداريه والمقدرة الماليه :

يجب علي الشركات المتنافسه ان تقدم الآتي :

- (1) ادله حديثه لاثبات كفاءتها الفنيه ومقدرتها الماليه والاداريه علي توريد البنود محل هذه المناقصة ولعملاء مماثلين .
- (2) تتقدم الشركه بعدد كافي من العينات (بحد أدني ٣ عينات) للتجربه والاختبار لاثبات كفاءه ومقدره البنود المقدمه من الناحيه الفنيه .
- (3) ملائمه استخدام هذه البنود لظروف التشغيل ومطابقتها للمواصفات القياسية والفنيه المطلوبه .
- (4) أيه أمور اخري ترغب الشركات في تقديمها بهدف ابراز خبرتها وقدرتها (الوضع المالي للشركه) .
- (5) هذا مع حق لجنة البت الخاصه بالمناقصة في مراجعه الجهات المبينه في البندء للتحقق ممايرد منها من بيانات .

ب- شهادة إستيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى:

تقدم الشهادة الدالة على إستيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادرة عن إتحاد الصناعات المصرية تنفيذا لنص القانون رقم (٥) بشأن المنتج المصرى (إن وجدت).

ثانيا المظروف المالي :

يحتوي علي الملاحق الماليه المتضمنه :

١- السعر الاساسي للبنود المطلوبة شامله قوائم للاسعار وجداول الفئات وكمياتها و شاملة كافة الضرائب والرسوم والدمغات ودون اى شروط.

٢- موافقة الشركة على أحقية المركز خلال فتره التعاقد فى اسناد كميات اضافيه بنسبه ١٥% من كميته كل بند فى حالة الحاجة الماسه والعاجله بذات اسعار التعاقد وبنفس المواصفات.

٣- بيانات الشركة الماليه :

علي الشركات المتنافسه تقديم بيانات حديثه وكامله توضح وضعها المالي حاليا .

٤- التأمين المؤقت :

علي الشركات المتنافسه تقديم مايفيد سداد قيمه التأمين المؤقت المطلوب قبل موعد فتح المظاريف الفنيه .

٥- الشهادة الصادرة من إتحاد الصناعات المصرية والدالة على إستيفاء المنتج الصناعي المقدم فى الممارسه لنسب المكون الصناعي المصرى (إن وجدت).

٢٩- التقييم الفني للطاءات :

- الالتزام بالمواصفات الفنيه المطروحه .

- الالتزام بتقديم المستندات المطلوبه .

- سابقه الأعمال فى مجال موضوع المناقصة مشفوعا بصورة لأوامر التوريد .

- قبول المورد لكافه الشروط المذكوره بكراسه الشروط والمواصفات دون ادنى تحفظ

- مع بيان اسباب القبول والرفض واخطار مقدمي العطاءات بذلك .

٣٠- تلتزم الشركة المتقدمة للمناقصة بتسجيل بياناتها بقائمة الموردين على بوابة التعاقدات العمومية،

وعنوانه www.etenders.gov.eg وهذا شرط اساسى لقبول العطاء .

٣١- الكميات طبقا لاوامر التوريد الصادرة من المركز .

علي الشركات التي سيتم الترسيه عليها الالتزام بتوريد البنودالمطلوبه طبقا لأمرالتوريد الصادر

اليها من المركز خلال فتره التعاقد وللمركز الحق فى زياده ونقص الكميات .

٣٢- للمركز الحق فى الرجوع علي المورد فى حال وجود سعر أقل للاصناف الراسيه عليه داخل

جامعه المنصوره وسوف يتم المحاسبه علي السعر الاقل تلقائيا وذلك خلال سريان العقد ويحسب

ذلك علي مايقون قد تم شراؤه حتي انتهاء العقد .

٣٣- يحق للمركز تعديل كميات أمر التوريد بالزيادة أو النقصان فى الحدود التى نظمها قانون تنظيم التعاقدات الحكومية التى تبرمها الجهات الحكومية رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

٣٤- على الشركات المتنافسه ان تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابه التعاقدات الحكوميه وعنوانه www.etenders.gov.eg وتلتزم الجئه الطارحه بمراجعه بيانات الشركه على الموقع الالكترونى للبوابه وفي حاله صحتها يتم اعتمادها بمايمكنها من الاطلاع على نتائج البت الفني والمالي لها

٣٥- يلتزم من رسى عليه التوريد بتوضيح رقم حسابة بالبنك واسم البنك وفرعة على كل فاتورة يتقدم بها للمركز وهذا شرط اساسى لصرف مستحقاتكم .

٣٦- تقديم المورد لعطائة يعنى انة قد اطلع ووافق على كافة ماجاء بكراسة الشروط والمواصفات بدون ادنى تحفظ .

٣٧ - تختص محاكم مجلس الدوله بالمنصوره بجميع درجاتها بنظر كافة المنازعات التى قد تنشأ عن تنفيذ هذه العمليه حيث أنه مقر الطرف الأول .

٣٨- تقديم مقدم العطاء اقرار بالمظروف الفني بالتزامه بالتأمين علي العماله وفقا لقوانين التأمينات السائده

٣٩- يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الإبتدائى ومن نصف التأمين النهائى إذا كان المنتج الصناعى محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعى المصرى، وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة ماده رقم (٧) من القانون (٥) لسنة ٢٠١٥ .

٤٠- تلتزم الشركة بتقديم عينات كافية للتجربة والفحص .

٤١- وجوب التسجيل فى منظومة الفاتورة الإلكترونية طبقا لقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (١٦٠٢) لسنة ٢٠٢١، ومنشور عام وزارة المالية رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١، والكتاب الهورى رقم (١٦٠) لسنة ٢٠٢١، وموفاتنا بشهادة التسجيل فى منظومة الفاتورة الإلكترونية .

٤٢- النسبه للجمعيات التعاونية يجب عليها تقديم الآتى:

أ- موافقة الاتحاد التعاونى وما يفيد التصريح للجمعيه بالدخول فى (المناقصة/ المناقصة).

ب- آخر ميزانية معتمده من الاتحاد التعاونى مع إرفاق لائحة النظام الأساسى للجمعية والمستندات الدالة على إشتغالها بالنشاط المعلن .

ج- فى حالة عدم تقديم هذه المستندات لا يعتد بالعطاء المقدم من الجمعيه أو مندوبيها

ملحق رقم (١)

بشأن تقديم الشكاوى والتظلمات
فى موضوع العمليه المطروحة

=====

- يجب تقديم الشكاوى إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية وفقا لما يلى:

الحالة	المدة المسوح بها
- شكاوى متعلقه بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	- قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الأقل
- شكاوى متعلقه بالبت الفنى	- قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الماليه بيومى عمل على الأقل وفى خلال السبعة أيام المخصصة لإعلان أسباب قبول أو إستبعاد العروض الفنية.
- شكاوى متعلقه بالبت المالى	- قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الأقل
- شكاوى متعلقه بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ	- يتم تقديمها بعد يومى عمل على الأكثر من صدور القرار الذى يتضرر منه الشاكي

- يجب تقديم صورة من ذات الشكاوى الى المركز فى ذات اليوم والتاريخ .


مدير المركز / ضابطه


مدير المركز / ضابطه

مدير المركز / ضابطه

المناقصة العامة لتوريد الإحتياجات السنوية لمبنى الأبحاث بالمركز
من الإنتاج المحلى للعام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦


م	الصفة	الوحدة	الكمية المطلوبة
١	عليقة دواجن	كيلو	١٨٠٠ (الف وثمانمائة كيلو جرام)
٢	عسل أسمر	كيلو	١٢٠٠ (ألف ومائتان كيلو جرام)
٣	لبن بودرة	كيلو	١٢٠٠ (ألف ومائتان كيلو جرام)
٤	ديازينون ٦٠%	لتر	٤ (اربعة لترات)
٥	زيلازين	زجاجة (٥٠ مللى)	٣ (ثلاثة زجاجات)






مستشار/مدير
مدير المشتريات









المواصفات الفنية لقائمة متطلبات مبنى الأبحاث

أولا عليقة الدواجن:

- 1- يتم توريد العليقة من انتاج محلي في شيكاره مصنوعه من الخيش البلاستيك المنسوج محكمة الغلق مدون عليها تاريخ الإنتاج – الصلاحيه- اسم المصنع ورقم السجل والبطاقه الضريبيه علي أن يتم التوريد من انتاج نفس الشهر المورد فيه، في عبوات 25 كيلوجرام.
- 2- ان يكون المصنع حاصل علي شهادات الايزو 9001- 22000 ومدون علي العبوة.
- 3- أن يكون مكونات العلف و المواصفات الفنية مدونه علي الشيكاره (بروتين خام لا يقل عن 23% بادي سوبر كرامبل - دهن خام لا يقل عن 5.14%- الياف خام لا تزيد عن 3.5%- طاقه مماثله لا تقل عن 3050 ك كيلوكالوري/ كجم).
- 4- خاليه من مسحوق السمك والعظام والمخلفات الحيوانيه .
- 5- لا يكون الاستلام نهائيا إلا في وجود الطبيب البيطري.
- 6- في حاله اكتشاف اي تلف بالعليقه عند فتح الشيكاره او اثناء الاستخدام يجب استبدالها فورا.

ثانيا العسل الأسمر:



- 1- يتم توريد العسل في عبوات محكمة الغلق مصنوعه من الصاج المطلي خاليه من الصدأ ومدون عليها تاريخ الانتاج والصلاحيه واسم المصنع علي ان يتم التوريد من انتاج نفس الشهر المورد فيه في عبوات 20 كجم.

دا حسين علي
6

- 2- أن يكون لونه بني لامع ذو الطعم السكري المميز بدون روائح غريبه أو تخمر وان يكون متجانس القوام خالي من الترسبات أو الشوائب أو الاجسام الغريبه.
- 3- لا يكون الاستلام نهائيا إلا في وجود الطبيب البيطري .
- 4- في حاله اكتشاف اي تلف عند فتح العبوه او اثناء الاستخدام يجب استبدالها فورا.

ثالثا اللبن البودرة:

- 1- يتم توريد اللبن البودرة المستورد (المنشأ نيوزيلاندا) في عبوات مصنوعه من طبقات الورق المقوي محكمة الغلق ومبطن من الداخل بطبقة من البلاستيك او الالمونيوم, مدون عليها تاريخ الإنتاج – الصلاحيه- بلد المنشأ – عنوان المستورد علي أن يتم التوريد خلال 3 أشهر من تاريخ الانتاج المدون علي العبوه ، في عبوات 25 كيلوجرام.
- 2- ان يكون اللبن مسحوق حليب بقري مبستر كامل الدسم مجفف بالرش سريع التحضير درجه اكسترا غذائي .
- 3- أن يكون مكونات اللبن و المواصفات الفنيه مدونه علي العبوة (نسبة الدسم لا يقل عن 28% - رطوبه 3% حد أقصى- لاكتوز 39%- بروتين لا تقل عن 24%)
- 4- خاليه من الشوائب او التكتلات.
- 5- لا يكون الاستلام نهائيا إلا في وجود الطبيب البيطري .
- 6- في حاله اكتشاف اي تلف داخلي عند فتح الشيكاره او اثناء الاستخدام يجب استبدالها فورا.



رابعاً ديازينون 60%:

1- يتم توريد ديازينون 60 % في عبوات 1 لتر محكمة الغلق, مدون عليها تاريخ الإنتاج –
الصلاحية – اسم الشركة او المصنع ورقم التشغيله علي أن يتم التوريد خلال 6 أشهر من تاريخ
الانتاج المدون علي العبوه .

2- لا يكون الاستلام نهائيا إلا في وجود الطبيب البيطري.

خامساً زيلازين 2%:

1- يتم توريد زيلازين 2 % في زجاجه 50 مل شفافه محكمة الغلق داخل عبوه كرتونيه ،
مدون عليها تاريخ الإنتاج – الصلاحية – اسم الشركة او المصنع ورقم التشغيله علي أن يتم
التوريد خلال 6 أشهر من تاريخ الانتاج المدون علي العبوه .

2- لا يكون الاستلام نهائيا إلا في وجود الطبيب البيطري.


د. هادي هادي
٢٠٢٥